

الفقه والمسائل الطبية

(260) بعمليات جراحية كما تعارفت بشرط المماثلة كما سبق، ومن تفوّه بحرمة فقد

تعسف وتحكم. ** 4 - يجوز تجميل الاسنان بالتفليج، وهو في اللغة من فلج الاسنان، باعد بينها، والفلج في الاسنان تباعد ما بين الثنايا والرباعيات خلقة، فان تكلف فهو التفليج، وهو عبارة عن برد الاسنان بمبرد ونحوه لتحديدها وتحسينها(1)، وما روي في النهي عنه لم يثبت عندنا سنداً، وقد حرّمه فقهاء أهل السنة. والحاصل: إنّ تحسين الاسنان وتعويضها اذا فسدت لا إشكال فيه، ونشكر الله في سعة رحمة تكويننا وتشريعنا، واما جواز استعمال الذهب لشد الاسنان فحكمه حرمةً وجوازاً مبني على حكم استعمال الذهب، فإنّ قلنا بتحريم التزيين بالذهب فيمكن القول بحرّمته، وإنّ قلنا بأنّ المحرم لبسه فلا يحرم، بل لا يحرم حينئذٍ ستر الاسنان المصنوعة بالذهب كما يفعله بعضهم. وفي الشرائع والجواهر: وكذا يحرم التختّم بالذهب بل ومطلق التحلّي به للرجال بلا خلاف أجده، بل الاجماع بقسميه عليه. بل قال في موضع آخر: إجماعاً أو ضرورة(2). وفي مؤثقة عمار عن الصادق (عليه السلام) : لا يلبس الرجل الذهب ولا يصلّي فيه لانه من لباس أهل الجنة(3). وفي صحيحة محمد بن مسلم عن الباقر (عليه السلام) في حديث ان اسنانه _____ (1) الرؤية الاسلامية لبعض الممارسات الطبية ص 508. (2) جواهر الكلام 41 ص 54. (3) ص 300 ج 2 الوسائل.